

## قرارات

### وزارة النقل

قرار رقم ٣٩٢ لسنة ٢٠٠٣

الصادر في ٢١/٨/٢٠٠٣

بشأن مقابل الشحن والتفريغ بالموانئ المصرية

#### وزير النقل

- بعد الاطلاع على القاتون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون الهيئات العامة ؛  
وعلى القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٧ بإنشاء الهيئة العامة لميناء الإسكندرية ؛  
وعلى القانون رقم ٨٨ لسنة ١٩٨٠ بإنشاء الهيئة العامة لميناء بورسعيد ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢١٧ لسنة ١٩٧٨ بإنشاء الهيئة العامة لموانئ  
البحر الأحمر ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣١٧ لسنة ١٩٨٥ بإنشاء هيئة ميناء دمياط ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٩٤ لسنة ١٩٨٦ بإنشاء ميناء الدخيلة ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧ لسنة ٢٠٠٢ بتنظيم وزارة النقل ؛  
وعلى قرار وزير النقل والمواصلات رقم ٧٠ لسنة ١٩٨٧ (نقل بحرى) وتعديلاته  
بشأن تعريف الرسوم والخدمات بموانئ منطقة القناة والموانئ المصرية بخليج السويس  
والبحر الأحمر للتحاسب مع ملاك السفن الأجنبية والسفن المصرية التي تعامل من الناحية النقدية  
معاملة السفن الأجنبية ؛  
وعلى قرار وزير النقل والمواصلات رقم ٧٢ لسنة ١٩٨٧ (نقل بحرى) وتعديلاته  
بشأن تعريف الرسوم والخدمات بميناء الإسكندرية للتحاسب مع ملاك السفن الأجنبية  
والسفن المصرية التي تعامل من الناحية النقدية معاملة السفن الأجنبية ؛  
وعلى قرار وزير النقل والمواصلات رقم ١٤٧ لسنة ١٩٩١ (نقل بحرى)  
في شأن تعريف الرسوم والخدمات بميناء الإسكندرية ؛

وعلى قرار وزير النقل والمواصلات رقم ١٤٨ لسنة ١٩٩١ (نقل بحرى) فى شأن تعريفه الرسوم والخدمات بموانئ بورسعيد والسويس والبحر الأحمر :

وعلى قرار وزير النقل والمواصلات رقم ٤٩ لسنة ١٩٩٩ (نقل بحرى) بشأن تعريفه الرسوم والخدمات بميناء دمياط :

وعلى قرار وزير النقل رقم ٧٢ لسنة ٢٠٠٣ بشأن الحد الأدنى لمقابل الشحن والتفريغ ؛  
وعلى ماتم عرضه علينا من رئيس قطاع النقل البحرى ؛

### قرار :

#### ( المادة الاولى )

يعمل بفئات الشحن والتفريغ الموضحة فيما يلى بجميع الموانئ المصرية .

#### مقابل الشحن والتفريغ بجميع الموانئ المصرية

#### اولا - البضائع العامة ،

الفئة جنيه / طن	البيان	٣
٣,٥	بند (١) فئات الشحن والتفريغ باستخدام اوناش السفينة ، الشحن أو التفريغ فى الصندل على المخطاف .	١-١
٣,٥	السحب المباشر (تحت الشكبة) من أو على وسائل أصحاب الشأن .	٢-١
١٠	السحب من وإلى الساحة أو المخازن مع النقل والتعبيق .	٣-١
بالاتفاق	الطرود والمهينات غير النمطية (طبقاً للحجم والوزن) .	٤-١
٧	بند (٢) فئات الشحن والتفريغ باستخدام اوناش الرصيف (البرية) ، من وإلى الصندل أو السفينة سحب مباشر (تحت الشكبة) على وسائل أصحاب الشأن .	١-٢
١٤	من وإلى الصندل أو السفينة إلى الساحة أو المخازن (تعبيق - نقل - تسييف) .	٢-٢
بالاتفاق	الطرود أو المهينات غير النمطية (طبقاً للحجم والوزن) .	٣-٢

## ثانيا - الحاويات خارج محطات الحاويات :

م	البيان	للوحدة بالجنيه المصرى
١-٣	بند (٣) فئات الشحن والتفريغ باستخدام (وناش السفينة ، الحاويات المعبأة على وسائل أصحاب الشأن :	٨٠ ١٦٠
	* ٢٠ قدم * ٤٠ قدم	
٢-٣	الحاويات المعبأة مع النقل والتعبئ والتوصيل والسحب :	١٦٠ ٣٦٠
	* ٢٠ قدم * ٤٠ قدم	
٣-٣	الحاويات الفارغة على وسائل أصحاب الشأن :	٤٠ ٨٠
	* ٢٠ قدم * ٤٠ قدم	
٤-٣	الحاويات الفارغة مع النقل والتعبئ والتوصيل والسحب :	٨٠ ١٦٠
	* ٢٠ قدم * ٤٠ قدم	
١-٤	بند (٤) فئات الشحن والتفريغ باستخدام (وناش الرصيف (البرية) ، الحاويات المعبأة على وسائل أصحاب الشأن :	٢٥٠ ٤٠٠
	* ٢٠ قدم * ٤٠ قدم	
٢-٤	الحاويات المعبأة مع النقل والتعبئ والتوصيل والسحب :	٣٥٠ ٥٠٠
	* ٢٠ قدم * ٤٠ قدم	
٣-٤	الحاويات الفارغة على وسائل أصحاب الشأن :	٩٠ ١٨٠
	* ٢٠ قدم * ٤٠ قدم	
٤-٤	الحاويات الفارغة مع النقل والتعبئ والتوصيل والسحب :	١٤٠ ٢٥٠
	* ٢٠ قدم * ٤٠ قدم	

ثالثا - وسائل الانتقال :

الوحدة بالجنيه المصرى	البيان	٢
٣٠	بند (٥) فئات الشحن والتفريغ باستخدام أوناش السفينة إلى مكان التخزين :	١-٥
٥٠	سيارات الركوب الخفيفة وما فى حكمها	٢-٥
١٠٠	النقل المتوسط (ميكروباص - ميني باص - بيك آب وما فى حكمها)	٣-٥
٢٢٥	النقل الثقيل (سيارات نقل - جرارات - مقطورات - أتوبيسات - الوحدات المتحركة على عجل)	٤-٥
	الروافع - بلدوزرات - حفارات - أوناش معدات رصف	

ملحوظة :

\* وفى حالة استخدام أوناش برية تضاف نسبة (٥٠٪) للبند (٥) .

\* وفى حالة استخدام أوناش عمائة أو تجهيزات خاصة يحدد المقابل بالاتفاق .

رابعا - الحيوانات الحية :

للرأس بالجنيه المصرى	البيان	٢
٥	بند (٦) فئات التفريغ من داخل الصنوبر إلى الرصيف :	١-٦
٣	الخيول - البغال - الجمال - الثيران - الأبقار	٢-٦
	الأغنام	

خامسا - البضائع الصب :

٢	البيان	
١-٧	بند (٧) فئات الشحن والتفريغ باستخدام أوناش السفينة ، بضائع صب استلام مباشر بدون تعبئة باستخدام الكباشات .	٧
٢-٧	التعبئة في أجولة بعد التفريغ أو الشحن .	بالاتفاق
١-٨	بند (٨) فئات الشحن والتفريغ باستخدام أوناش برية ، بضائع صب استلام مباشر بدون تعبئة باستخدام الكباشات .	١٠
٢-٨	التعبئة في أجولة بعد التفريغ أو الشحن .	بالاتفاق
١-٩	بند (٩) مقابل التفريغ بالشفط الآلي : الشفط الآلي بدون تعبئة .	١٠
٢-٩	الشفط الآلي من السفن والعمليات المكلمة لها (تعبئة وحياسة وتحميل على وسائل النقل واستلام الحيش الفوارغ) .	١٤
٣-٩	في حالة التفريغ من الشفط الآلي في المواعين تضاعف فئة الشفط الآلي ، كما يحسب أجر النقل بالمواعين والمعدات المستخدمة في نقل الشفطات طبقاً للمقابل المحدد .	

ملحوظة :

العمليات ذات الطبيعة الخاصة بالاتفاق .

## مقابل الشحن والتفريغ لبضائع سفن الدرجة (RO-RO) :

## اولا - البضائع العامة :

م	البيان	الفئة جنيه / طن
١-١	بند (١) من (أ) إلى داخل العبارة مع النقل والتعليق حتى الساحات وابواب المخازن : بضائع على أرضية العبارة للطن .	٩
٢-١	بضائع محملة على مافيات العبارة للطن .	٦
٣	بند (٢) من (أ) إلى داخل العبارة حتى الرامب (باب العبارة) . جميع البضائع بالطن .	٣

## ثانيا - الحاويات :

م	البيان	للوحدة بالجنيه المصرى
١-٣	بند (٣) من (أ) إلى داخل العبارة مع النقل والتعليق حتى الساحات ، الحاويات المعبأة :	
١٥٠	* ٢٠ قدم على مافى	
٣٠٠	* ٤٠ قدم على مافى	
١٦٠	* ٢٠ قدم على أرضية العبارة	
٣٢٠	* ٤٠ قدم على أرضية العبارة	
٢-٣	الحاويات الفارغة :	
٤٠	* ٢٠ قدم على مافى	
٨٠	* ٤٠ قدم على مافى	
٥٠	* ٢٠ قدم على أرضية العبارة	
١٠٠	* ٤٠ قدم على أرضية العبارة	

م	البيان	للوحدة بالجنينة المصرى
١٠٤	بند (٤) من (و) إلى الزايب (باب العبارة) مع النقل والتعقيق حتى الساحة : <u>الحاويات المعبأة :</u>	
٦٠	* ٢٠ قدم على مافى	
١٢٠	* ٤٠ قدم على مافى	
٩٠	* ٢٠ قدم على أرضية العبارة	
١٨٠	* ٤٠ قدم على أرضية العبارة	
٢-٤	<u>الحاويات الفارغة :</u>	
٣٠	* ٢٠ قدم على مافى	
٦٠	* ٤٠ قدم على مافى	
٤٠	* ٢٠ قدم على أرضية العبارة	
٨٠	* ٤٠ قدم على أرضية العبارة	

### ثالثا - وسائل الانتقال :

م	البيان	للوحدة بالجنينة المصرى
١-٥	بند (٥) من (و) إلى الزايب مع النقل والتعقيق حتى الساحات : سيارات الركوب الخفيفة وما فى حكمها .	١٥
٢-٥	النقل المتوسط (ميكروباص - ميني باص - بيك آب وما فى حكمها) .	٣٠
٣-٥	النقل الثقيل (سيارات النقل - جرارات - مقطورات - أتوبيسات - الوحدات المتحركة على عجل) .	٦٠
٤-٥	الروافع / بلدوزرات / حفارات / ألوناش معدات رصف ..... إلخ .	١٨٠

م	البيان	للوحدة بالجنيه المصرى
١-٦	بند (٦) من (وإلى داخل العبارة حتى الإامب (باب العبارة): سيارات الركوب الخفيفة وما فى حكمها .	١٠
٢-٦	النقل المتوسط (ميكروباص - ميني باص - بلك آب وما فى حكمها) .	٢٠
٣-٦	النقل الثقيل (سيارات النقل - جرارات - مقطورات - أتوبيسات - الوحدات المتحركة على عجل) .	٤٠
٤-٦	الروافع / بلدوزات / حفارات / أوناش معدات رصف ..... إلخ .	١٠٠

**فئات القيمة الإيجارية للمعدات (الأوناش المتحركة):**

الإيجار بالجنيه المصرى		حمولة الرنش
٤٠ للساعة		أوناش أقل من ٢٠ طن
١٢٠ للساعة		أوناش حمولة من ٢٠ طن وحتى ٣٠ طن
١٨٠ للساعة		أوناش حمولة أكثر من ٣٠ طن وحتى ٥٠ طن
٤٠٠ للساعة		أوناش حمولة أكثر من ٥٠ طن وحتى ١٠٠ طن
٤٥٠ للساعة بحد أدنى ثلاث ساعات		أوناش حمولة أكثر من ١٠٠ طن وحتى ١٤٠ طن
بالاتفاق		أكثر من ١٤٠ طن
ساعة	يومية (٨ ساعات)	
٢٥ للساعة	١٦٠	أوناش شوكة حمولة ٣ طن
٣٠ للساعة	٢١٠	أوناش شوكة حمولة ٥ طن
٤٠ للساعة	٣٠٠	أوناش شوكة حمولة حتى ١٠ طن
بالاتفاق		أوناش شوكة حمولة أكثر من ١٠ طن
٧٥ . للطن حمولة الصندوق فى اليوم (٢٤ ساعة) أو جزء منه		صنادل

اليومية (٨) ساعات بحد أدنى ثلاث ساعات .

تخفص القيمة الإيجارية للمعدات المذكورة عالياه بنسبة (٥٠٪) للصادرات المصرية

(منتج مصرى) .



## الشروط العامة :

١ - هذا المقابل للشركات الحاصلة على ترخيص مزاولة أعمال الشحن والتفريغ فى الموانئ المصرية لتوسيعات البضائع الواردة بها من بضائع عامة والحاويات المعبأة والفارغة خارج محطات الحاويات CONTAINER TERMINAL والسيارات وماشبهها والحيوانات .

٢ - يتم التحاسب عن الكميات طبقاً للطن التولونى ( ١٠٠٠ كجم وزن أو متر مكعب أيهما أكبر) عن كافة الفئات الواردة بمقابل الشحن والتفريغ .

٣ - تضاف النسب الآتية إلى أسعار وفئات عمليات شحن وتفريغ البضائع الخطرة :

( ٥٠٪ ) درجة مستوى ( ١ ، ٥ ، ٧ ) .

( ٤٠٪ ) درجة مستوى ( ٢ ) .

( ٣٠٪ ) درجة مستوى ( ٣ ، ٦ ، ٨ ) .

( ٢٠٪ ) درجة مستوى ( ٤ ، ٩ ) .

٤ - الفئات الواردة فى هذا المقابل سارية لجميع ألام السنة عدا الإجازات والعطلات الرسمية التى يصدر بها قرار من رئاسة مجلس الوزراء لكافة العاملين بالدولة ويحدد المقابل خلال هذه الفترة بالاتفاق .

٥ - تلتزم التوكيلات الملاحية وشركات الملاحة الوطنية والمصدرين والمستوردين بتقديم قوائم شحن البضائع (المنافستو وبوالص الشحن) موضحاً بها الوزن والمقاس للتحاسب على أساسها ، وفى حالة عدم تقديم ما يوضح أوزان ومقاسات البضائع بحق لشركة الشحن والتفريغ تحديد المقاسات والأوزان الواردة أو الصادرة على السفن بناء على تقرير معتمد من إحدى الشركات المختصة بمعاينة البضائع والمعتمدة من الهيئة العامة للرقابة على التأمين .

- ٦ - هذا المقابل لا يشمل إيجار الصنادل ووسائل النقل وتحمل التوكيلات الملاحية بصفتها وشركات الملاحة الوطنية وأصحاب الشأن بالقيمة الإيجارية للصنادل من ساعة وصولها إلى جوار السفن بداية من تاريخ التفريغ ويعتبر جزء اليوم يوماً كاملاً وتحدد فئات التحاسب على أساس حمولة الصنادل بالرخص الملاحية للصنادل وحتى انتهاء تفريغ مشمولها ، أما فيما يختص بفترة السماح فيتم الاتفاق عليها بين الطرفين .
- ٧ - يتم التحاسب عن عمليات نقل البضائع على ذات السفينة (عمليات ترحيل البضائع داخل عنبر السفينة أو من عنبر لآخر في نفس السفينة) طبقاً لفئات الشحن والتفريغ المدرجة في هذا المقابل والتي تتم بالنسبة لكل حالة .
- ٨ - يضاف إلى الفئات المحددة بهذا المقابل رسم التداول المحدد بالقرارات المنظمة كذا ضريبة المبيعات فيما عدا الصادرات المصرية (منتج مصرى) .
- ٩ - العمل من الساعة ٨٠٠ ص حتى ٦٠٠ ص من اليوم التالى بما فى ذلك التشغيل فى أوقات الغذاء والعشاء شاملاً ثلاث ساعات انتظار .
- ١٠ - يراعى فى الأحوال المتعلقة بوجود تلفيات بالبضائع سواء أثناء فتح العنبر أو خلال التشغيل أن تتم المعاينة فى وجود الوكيل الملاحي أو صاحب الشأن أو مسئول العمل بالسفينة وعمل محضر إثبات حالة ويتحمل المتسبب المسئولية عن ذلك .
- ١١ - تخفض فئات الشحن الواردة بهذا القرار بنسبة (٥٠٪) على الصادرات المصرية (منتج مصرى) .

### ( المادة الثانية )

على جميع الجهات المرخص لها بمزاولة أعمال الشحن والتفريغ إخطار هيئة الميناء التى يعمل من خلالها عن مقابل تأدية هذه الخدمة استرشاداً بالمقابل الوارد بهذا القرار ، وفى حالة عدم الإعلان يعتبر المقابل الوارد فى هذا القرار هو السارى والذي يحاسب عليه المرخص له أمام الجهات السيادية للدولة .

( المادة الثالثة )

يعاد النظر في هذا المقابل كل ثلاث سنوات أو إذا دعت الضرورة لذلك .

( المادة الرابعة )

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ، وبلغى قرارنا رقم ٧٢ لسنة ٢٠٠٣

المشار إليه ، كما بلغى ما يخالف ذلك من قرارات .

( المادة الخامسة )

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ١/١٠/٢٠٠٣

وزير النقل

مهندس / حمدي الشايب